

Distr.: General
24 October 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ١١٥ (ج) من جدول الأعمال

انتخابات لملء الشواغر في الأجهزة الفرعية

وانتخابات أخرى: انتخاب أربعة عشر

عضوا في مجلس حقوق الإنسان

مذكرة شفوية مؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ موجهة إلى الأمانة
العامة من البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة

تهدى البعثة الدائمة للمملكة الأردنية الهاشمية لدى الأمم المتحدة تيحاتها إلى الأمانة
العامة للأمم المتحدة، وتشرف بتقديم ترشيح الأردن لعضوية مجلس حقوق الإنسان للفترة
٢٠١٤-٢٠١٦، خلال الانتخابات المقرر إجراؤها في ١٢ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٣.
وتتشرف البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة أيضا بإحالة المذكرة المرفقة طيه
التي تتضمن تعهدات الأردن والتزاماته بتعزيز حقوق الإنسان وحمايتها (انظر المرفق).



مرفق المذكرة الشفوية المؤرخة ٢٣ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣ الموجهة إلى الأمانة العامة من البعثة الدائمة للأردن لدى الأمم المتحدة

بيان التعهدات والالتزامات الطوعية للمملكة الأردنية الهاشمية في إطار ترشحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان (٢٠١٤-٢٠١٦) وفقا لقرار الجمعية العامة ٢٥١/٦٠

أولا - مقدمة

بعد أن عمل الأردن عضواً في مجلس حقوق الإنسان لفترتين امتدتتا من عام ٢٠٠٦ إلى عام ٢٠١٢، قرر تقديم ترشيحه لعضوية المجلس للفترة ٢٠١٤-٢٠١٦ خلال الانتخابات التي ستجريها الجمعية العامة عام ٢٠١٣.

ولا يزال تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها للجميع يتبوأ موقع الصدارة ضمن أولويات الأردن. فذلك التزاماً ما فتئت القيادة الأردنية على أعلى مستوياتها تعيد تأكيده في أكثر من مناسبة.

وظل الأردن يبذل منذ عام ٢٠٠٦ جهوداً دؤوبة للنهوض بالحوار والتعاون البنائين في جميع ميادين حقوق الإنسان، وكان له إسهام فاعل في أعمال مجلس حقوق الإنسان.

ثانياً - الإصلاحات الداخلية في مجال حقوق الإنسان

واصل الأردن تطوير إطاره التشريعي والمؤسسي بهدف تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها وفقاً لقانون حقوق الإنسان والمعايير الناظمة لها. وكان لصون حقوق الإنسان وتعزيزها دور مهم في عملية الإصلاح بالأردن، وما زالاً يتسمان بأهمية بالغة في عملية إرساء الديمقراطية بالبلد.

وهناك عددٌ من الضمانات التي تكفل احترام حقوق الإنسان وحمايتها وتعزز مراعاتها وتكفل التمتع الفعلي بها. وتشمل هذه الضمانات ما يلي:

١ - الدستور الأردني:

(أ) الدستور الأردني وثيقة أساسية تكفل حماية جميع الحقوق والحريات المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية بكل أطيافها. فالدستور يحمي ويعزز حقوق الأردنيين كافة، بمن فيهم أبناء الأقليات، حيث ينص على أن الأردنيين "أمام القانون سواء لا تمييز بينهم في الحقوق والواجبات وإن اختلفوا في العرق أو اللغة أو الدين". وأحكامه

تتوافق مع مبادئ حقوق الإنسان ومعاييرها، ومع الصكوك الدولية التي تنص على هذه الحقوق؛

(ب) فاقت نسبة التعديلات التي أُجريت على الدستور الأردني عام ٢٠١١ ثلث أحكامه، واستهدفت ترسيخ مفهوم الفصل بين السلطات وتحقيق التوازن بينها، ودرء هيمنة إحدى السلطات على سواها، إضافة إلى توطيد مفهوم احترام حقوق الإنسان وحماية الحريات الأساسية؛

(ج) تعززت الحريات السياسية بفضل التعديلات الدستورية الجديدة وتوطدت قدرة المواطنين على المشاركة في الحياة السياسية عن اقتناعٍ من خلال الإنجازات التالية:

- إنشاء "المحكمة الدستورية" المخولة بتفسير الدستور والنظر في مدى مشروعية القوانين والأنظمة من الناحية الدستورية؛
- إنشاء "الهيئة المستقلة للانتخاب" لتتولى إدارة جميع مراحل العملية الانتخابية والإشراف عليها، ضماناً لإجراء الانتخابات وفقاً لأعلى معايير النزاهة والإنصاف والشفافية؛
- إنشاء "لجنة النزاهة الوطنية" تنفيذاً للتعليمات الملكية القاضية بإضفاء طابع مؤسسي على مكافحة الفساد، وتعزيز ثقة الأردنيين في قدرة الدولة على ردع الفساد واستتصال شأفته، وكفالة الشفافية والمحاسبة؛
- سن قانون انتخابي يعتمد مفهوم التمثيل النسبي على الصعيد الوطني لتمهيد السبيل أمام توطيد العمل الحزبي ونشر ثقافة الديمقراطية؛
- إنشاء "لجنة تقييم الخصخصة" من منطلق إيمان الأردنيين بالمستقبل وبضرورة اعتماد نموذج للشفافية والإفصاح التام فيما يتعلق بجميع السياسات والبرامج الحكومية السابقة من أجل تعزيز ثقة الجمهور في مؤسسات الدولة ورسم سياسات المستقبل على ذلك الأساس؛
- سن "قانون الاجتماعات العامة"، الذي يضمن حرية التظاهر دون الحصول على موافقة مسبقة من الجهات التنفيذية للحكومة؛
- تعديل "قانون الأحزاب السياسية"، الذي يشجع ويدعم إنشاء الأحزاب السياسية الوطنية؛

(د) إضافة إلى التعديلات المذكورة أعلاه، تضمّن الدستور المعدل أيضا مزيدا من الضمانات لكفالة الحقوق والحريات المدنية على النحو التالي:

- كفالة المساواة بين جميع المواطنين؛
- تعزيز حماية الحقوق والحريات عن طريق إنزال العقاب على مرتكبي أي إخلال بالحقوق والحريات، بوسائل منها تجريم التعذيب؛
- عدم محاكمة المدنيين إلا في محاكم مؤلفة من قضاة مدنيين؛ وحصر اختصاص محكمة أمن الدولة في النظر في جرائم الخيانة والتجسس والإرهاب والمخدرات وتزوير العملة؛
- تعزيز حماية حرية الصحافة لتشمل جميع أشكال ووسائل الإعلام وأيضا حرية التعبير؛
- ضمان حرية البحث العلمي والملكية الفكرية.

٢ - واتخذ الأردن أيضا تدابير مهمة لحماية الحقوق المدنية والسياسية على النحو التالي:

- إنشاء المركز الوطني لحقوق الإنسان كهيئة مستقلة مكلفة على المستوى الوطني بحماية حقوق الإنسان ونشر ثقافة حقوق الإنسان ورصد حالتها وتقديم المشورة والمساعدة في المجال القانوني ومعالجة الشكاوى ورصد انتهاكات حقوق الإنسان بهدف وضع حد لها والقضاء على آثارها؛
- إنشاء ديوان أمين المظالم عملا بالقانون رقم ١١ لعام ٢٠٠٨ الصادر في ١٦ نيسان/أبريل ٢٠٠٨، باعتباره آلية رصد مستقلة تُعنى بحماية حقوق الأشخاص الراغبين في رفع تظلمات من قرارات السلطات الإدارية؛
- إنشاء وزارة التنمية السياسية لدعم عملية الإصلاح السياسي وإذكاء وعي الجمهور بقضايا الديمقراطية وحقوق الإنسان؛
- تشكيل اللجنة الدائمة لحقوق الإنسان، المؤلفة من عدد من الوزارات والمؤسسات المسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان ومتابعة مضامين التقارير الدولية عن الأردن؛
- إنشاء دوائر معنية بحقوق الإنسان في عدد من الوزارات، بما فيها وزارة الخارجية ووزارة الداخلية والعدل؛ وأنشئت كذلك بمديرية الأمن العام دائرة خاصة لحقوق الإنسان تعنى بالنظر في الشكاوى من الانتهاكات التي يرتكبها موظفو المديرية؛

- قيام الجهات القضائية بزيارات تفتيشية لمراكز الاحتجاز والإصلاح للتأكد من عدم احتجاز أي شخص بصورة غير قانونية والتحقق من طريقة معاملة السجناء؛
- اعتماد مجموعة من القوانين الناظمة للحياة السياسية في أعقاب مشاورات أجريت مع مختلف أطراف المجتمع من خلال لجنة الحوار الوطني ومجلس النواب بالبرلمان، سعياً إلى تحقيق أعلى مستوى ممكن من التوافق الوطني.

ثالثاً - التعاون مع مجلس حقوق الإنسان

أيد الأردن بشدة مقترح إنشاء مجلس حقوق الإنسان منذ بواكير عملية إصلاح الأمم المتحدة. فالأردن يؤمن بأن هذه الآلية ينبغي أن تضمن تعزيز حقوق الإنسان والحريات الأساسية وحمايتها بأنجع الطرق، ولا سيما بالتصدي لجميع حالات انتهاك حقوق الإنسان ودرء تكرارها.

والأردن عضو مؤسس فاعل في مجلس حقوق الإنسان، ما فتىء يشارك في أنشطته مشاركة كاملة، حيث اضطلع بدور حيوي في رسم مسار أعمال المجلس طوال السنوات التي تلت إنشائه.

وخلال السنة الأولى من عمر المجلس، عمل الممثل الدائم للأردن لدى الأمم المتحدة نائباً لرئيس المجلس وأيضاً مقرراً له. ومن الشواهد الدالة أيضاً على مشاركة الأردن الكاملة في أعمال المجلس إسهاماته التالية:

- عمل رئيساً ومقرراً خاصاً للمنتدى الاجتماعي الأول لمجلس حقوق الإنسان؛
- عمل رئيساً للفريق العامل المعني بالحالات؛
- عمل رئيساً لاجتماع الدول الأطراف من أجل انتخاب أعضاء لجنة مناهضة التعذيب؛
- عمل مُيسراً لإنشاء اللجنة الاستشارية لمجلس حقوق الإنسان؛
- الممثل الدائم للأردن عضواً حالي في الفريق الاستشاري لعام ٢٠١٣؛
- يضطلع الأردن حالياً بدور منسق حقوق الإنسان لمجموعة آسيا لعام ٢٠١٣.

ودأب الأردن على الانضمام إلى توافق الآراء بشأن جميع القضايا الجوهرية التي ينظر فيها المجلس. وعلاوة على ذلك، يولي الأردن اهتماماً خاصاً لأنشطة المجلس. وما سعيه الآن إلى إعادة انتخابه في عضوية المجلس سوى دليل إضافي على شدة اهتمامه بأعمال هذه الهيئة

وبالدور الرئيسي المنوط بالمجلس باعتباره مؤسسة مسؤولة عن تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها.

رابعا - التزام الأردن بالصكوك الدولية لحقوق الإنسان ودعمه لآليات الأمم المتحدة المعنية بحقوق الإنسان

الأردن دولة طرف في الصكوك الدولية الرئيسية لحقوق الإنسان، ومن هذا المنطلق، يعكف الأردن حاليا على تحسين سياسته التشريعية بما يتفق مع الالتزامات المنوطة به بموجب المعاهدات الدولية.

ولقد صدّق الأردن منذ وقت مبكر يرقى لعام ١٩٧٧ على العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، اللذين يقومان مقام ركيزتي موثيق حقوق الإنسان الدولية.

وكان الأردن أول بلد عربي يصدّق على النظام الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية، ومن أوائل البلدان التي صدّقت على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.

وكان الأردن ضمن اللفيف الأول المكون من ٢٠ دولة التي صدّقت على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة في عام ٢٠٠٨.

وسحب الأردن تحفظه على الفقرة ٤ من المادة ١٥ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة. وتندرج هذه الخطوة ضمن خطة وطنية ترمي إلى مكافحة التمييز ضد المرأة، على أن الجميع يقرّ بضرورة اتخاذ مزيد من الخطوات في هذا الصدد. غير أنه ما من بلد أفلح في القضاء على التمييز الجنساني بكل أبعاده، ومن ثمّ فالأردن لا يشكل حالة استثنائية.

ووجهت حكومة الأردن دعوة مفتوحة إلى جميع المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان للقيام بزيارة الأردن في سياق الاضطلاع بالولايات الموكلة لهم. وفي هذا الإطار، قامت المقررة الخاصة المعنية بمسألة العنف ضد المرأة وأسبابه وعواقبه، رشيدة منجوه، بزيارة للأردن في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١١. وأجرى أيضا المقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد زيارة للأردن في أيلول/سبتمبر ٢٠١٣. ويواصل الأردن العمل عن كئب وبروح التعاون مع أعضاء مجلس حقوق الإنسان وآلياته، ومع جميع الجهات المعنية الأخرى.

وقامت مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بزيارة الأردن في آذار/مارس ٢٠١١. وخلال زيارتها، عقدت اجتماعا مع صاحب الجلالة عاهل الأردن ومع عدد من

كبار المسؤولين بالبلد. وزارت نائبة المفوضة السامية لحقوق الإنسان أيضا الأردن في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، وشاركت في المؤتمر الدولي الحادي عشر للمؤسسات الوطنية المعنية بحقوق الإنسان.

خامسا - الاستعراض الدوري الشامل

احتاز الأردن عملية الاستعراض الدوري الشامل بنجاح في أيار/مايو ٢٠٠٩. والأردن على اقتناع بأنه قدم تقييما دقيقا وموضوعيا لحالة حقوق الإنسان في البلد؛ والعمل جار في الوقت الراهن لتنفيذ التوصيات التي تمخض عنها الاستعراض والتي حظيت بموافقة الأردن.

وستجرى الدورة الثانية من الاستعراض الدوري الشامل للأردن في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٣.

سادسا - التزامات الأردن وتعهداته في المستقبل

يتعهد الأردن بالقيام بما يلي:

- مواصلة بذل الجهود دعماً لتنفيذ صكوك حقوق الإنسان التي صدّق عليها الأردن بالفعل؛
- مواصلة العمل بالتعاون مع منظمات المجتمع المدني من أجل تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها؛
- تعزيز الجهود المبذولة لتعزيز وحماية حقوق المرأة والطفل والأشخاص المعاقين لكفالة تمتعهم بحقوق الإنسان على قدم المساواة مع غيرهم؛
- تحسين التثقيف والتدريب في مجال حقوق الإنسان لزيادة التوعية بحقوق الإنسان واحترامها؛
- مواصلة توطيد الديمقراطية وسيادة القانون وتحسين المؤسسات المعنية بالديمقراطية وتعزيز حماية الحقوق المدنية والسياسية؛
- مواصلة الاضطلاع بدور نشط في أعمال مجلس حقوق الإنسان.